رابط المادة على منصة باحث

سؤال وجواب من شرح منظومة الآداب) 459 (مقطع - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]063 -459[أسئلة تتعلق بفتح باب التبرع للعراق: هل يجوز دفع الزكاة إليهم وقد تصل إلى غير أهل السنة؟

صالح الفوزان

السلام عليكم صاحب الفضيلة هذه اساتذة كثيرة تعلموا الامثلة والتبرع والسؤال هل يجوز ان نفعل اهل السنة ان تنوي اهل السنة ان تنوينا لاهل السنة او تكتب عليها تكتب عليها انها لاهل السنة - 00:00:00

ويكفي هذا ما دام فيهم اهل سنة وكثيرون. وايضا هم محتاجون ومضطرون هذا من اعانة المضطر فلا مانع من التصدق لهم والتبرع لهم. اما الزكاة لا الزكاة ما تدفعها الا اذا تيقنت انها ستصل الى فقير مسلم. تصل الى فقير مسلم - 00:00:29

اما اذا لم تتيقن هذا ولم يغلب على ظنك هذا فلا تدفع الزكاة. وهم ما طلبوا الزكاوات طالبين التبرعات نعم - 00:00:52